

أدب المفتى والمستفتى

سبعة عشر موضعاً أو نقل عنه قوله ولم يعلم حالهما فيما ذكرناه فعليه البحث عن الأرجح الأصح منهما متعرضاً بذلك من أصول مذهبه غير متباوز في الترجيح قواعده مذهبه إلى غيرها هذا إن كان ذا إجتهاد في مذهبه أهلاً للتلخیص عليه فإن لم يكن أهلاً لذلك فلينقله عن بعض أهل التلخیص من أئمة المذهب وإن لم يجد شيئاً من ذلك فليتوقف.

قال القاضي الإمام أبو الحسن الماوردي ٢ في مسألة فعل المخلوق عليه على نسيان ذات القولين قال شيخنا أبو القاسم الصيرمي ما أفتیت في يمين الناس بشيء قط وحکى عن شیخه أبي الفیاض أنه لم